

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



جمعية بصائر العرضيات

للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم (٣٤٠٦)

سياسة تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد لجمعية بصائر العرضيات للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

مقدمة

تعد سياسة تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد ركيزة أساسية لتعزيز الشفافية والموثوقية في العمل الخيري. فيما يلي مقترح لسياسة متكاملة ومخصصة لجمعية بصائر العرضيات للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات، مصممة لتتوافق مع معايير الحوكمة والأنظمة المحلية:

أولاً : سياسة تتبع النقد (من المتبرع إلى المستفيد)

١. الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى ضمان وصول كل ريال تبرع به المانح إلى وجهته المستهدفة بأعلى درجات الكفاءة والنزاهة، ومنع أي هدر أو سوء استخدام مالي، وتوفير نظام رقابي يسهل تتبعه ومراجعته.

٢. مراحل تتبع النقد (دورة الأموال)

أولاً: مرحلة التحصيل (من المتبرع إلى الجمعية)

القنوات الرسمية: يتم استقبال التبرعات حصراً عبر القنوات الرسمية (التحويل البنكي، المتجر الإلكتروني، أجهزة نقاط البيع، أو سندات القبض الورقية المختومة).

التوثيق الفوري: يتم إصدار سند قبض (ورقي أو إلكتروني) لكل تبرع يوضح: (اسم المتبرع، المبلغ، الغرض من التبرع - مثلاً: دعوة جاليات، طباعة مصحف، كفالة داعية).

الفصل بين الصناديق: تُقيد الأموال في الحسابات البنكية المخصصة لكل مشروع (الزكاة، الصدقة العامة، الأوقاف) لضمان عدم خلط المصارف شرعاً ونظاماً.

ثانياً: مرحلة الإدارة والرقابة (داخل الجمعية)

• التقييد المحاسبي: تُرحل جميع الإيرادات يومياً إلى النظام المحاسبي الخاص بالجمعية.

• المطابقة البنكية: تُجرى مطابقة دورية بين كشوف الحسابات البنكية وسجلات التحصيل لضمان عدم وجود

فجوات.



ثالثاً: مرحلة التنفيذ (من الجمعية إلى المشروع/المستفيد)

• **أمر الصرف:** لا يتم صرف أي مبلغ إلا بموجب "أمر صرف" معتمد من المدير التنفيذي والمسؤول المالي، بناءً على خطة المشروع.

• آلية الصرف للمستفيدين:

• **المستفيد المباشر (أفراد):** يتم الصرف عبر التحويل البنكي لحساب المستفيد لضمان التتبع الرقمي.

• **المستفيد غير المباشر (أنشطة):** (مثل إفطار الجاليات أو الدروس) يتم الدفع للموردين بموجب فواتير ضريبية رسمية بعد التأكد من تقديم الخدمة.

٣. آليات الرقابة والشفافية

| **التقارير الدورية** | إصدار تقارير دورية للمتبرعين (صور، مقاطع فيديو، إحصائيات) تثبت تنفيذ المشروع.

| **التدقيق الخارجي** | مراجعة كافة العمليات المالية من قبل مكتب محاسب قانوني معتمد بشكل سنوي.

٤. قواعد الالتزام (لا يُسمح بـ)

١. **النقد اليدوي:** يُحظر تماماً صرف المساعدات نقدياً باليد إلا في الحالات الاستثنائية القصوى وبمحاضر رسمية معتمدة.

٢. **تغيير المصرف:** يُمنع صرف أموال تبرع مخصصة لمشروع معين (مثل توعية الجاليات) في مشروع آخر دون موافقة المتبرع أو مجلس الإدارة بما يتوافق مع الضوابط الشرعية.

٥. دور المتبرع في التتبع

تلتزم جمعية *بصائر العرضيات* ** بتمكين المتبرع من الاستعلام عن تبرعه من خلال:

* عند استلام التبرع وعند بدء تنفيذ المشروع. * (SMS) * إرسال رسائل نصية)

* حق المتبرع في طلب تقرير مالي وإنجاز عن المساهمة التي قدمها.

ملاحظة: تُعتبر هذه السياسة نافذة من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس إدارة الجمعية، وتُراجع سنوياً لمواكبة تحديثات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



جمعية بصائر العريضات

للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

القطاع غير الربحي برقم (٣٤٠٦)

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١)

المنعقدة بتاريخ ١٩/١٠/١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٦/٤/٧ م

أعضاء المجلس

م	الاسم	العمل	التوقيع
١	د. محمد بن حسين القرني	رئيس المجلس	
٢	حسين بن ظفير العرياني	نائب الرئيس	
٣	علي أحمد بن محمد القرني	عضو	
٤	درحي بن سعد بن درحي القرني	عضو	
٥	عبدالرحمن بن شعلان بن علي الشمrani	عضو	
٦	صالح بن فاضل بن صالح الشمrani	عضو	
٧	معيض بن سعيد بن معيض العرياني	عضو	

الختم

